

تفريغ

كتاب الصيام

من كتاب اللؤلؤ والمرجان
فيما اتفق عليه الشيخان

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الذَّكُورِ

مُحَمَّدُ بْنُ هَسَّانِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَالٍ

عَضُدُ الدِّينِ السَّمْعَانِيُّ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالسَّنَةِ الْهَبْرَةِ



قام بها

فريق التفريغات بموقع ميراث الأنبياء

كتاب الصيام

من كتاب اللؤلؤ والمرجان
فيما أنفق عليه الشبان

ألقاه فضيلة الشيخ عبد كنور

محمد بن هادي المدخلي

- حفظه الله تعالى -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلًا لدرس في شرح كتاب: الصيام

من كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان

للشيخ محمد فؤاد عبد الباقي

ألقاه فضيلة الشيخ الدكتور: محمد بن هادي المدخلي

— حفظه الله تعالى —

في مسجد البخاري بمدينة جازان نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع بها

الجميع .

الدرس العاشر

- حديث ابنِ عمرَ، قالَ: كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ التَّفْسِيرِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ بَاب: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ)

- حديث عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ، فَقَالَ: الْيَوْمُ عَاشُورَاءُ، فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ، فَادْنُ فَكُلْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ التَّفْسِيرِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ بَاب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ

عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]

- حديث مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بنَ أَبِي سُفْيَانَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، عَامَ حَجٍّ، عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، يَقُولُ: هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الصَّوْمِ بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

- حديث ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي: كِتَابِ الصَّوْمِ، بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ.

- حديث أبي موسى - رضي الله عنه -، قَالَ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعْدُهُ الْيَهُودُ عِيدًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَصُومُوهُ أَنْتُمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الصَّوْمِ بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ.

حديث ابن عباس، قال: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ وَهَذَا الشَّهْرُ، يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ أَخْرَجَهُ

البخارى كتاب الصوم باب صيام يوم عاشوراء

باب: من أكل في عاشوراء فليکف بقية يومه:

- حديث سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه -، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلْيَتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الصَّوْمِ بَابَ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا.

- حديث الربيع بنت معوذ، قالت: أَرْسَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِدَّةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قَرَى الْأَنْصَارِ مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ، وَنُصُومُ صَبِيَّانَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الصَّوْمِ بَابَ صَوْمِ الصَّبِيَّانِ.

الشرح:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه الأحاديث كلها متعلقة بصيام يوم عاشوراء فالحديث الأول
والحديث الثاني والحديث الثالث حديث عائشة - رضي الله عنها - تبين
فيه أن قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية، فصامه النبي - صلى
الله عليه وسلم - ثم أمر بصيامه حتى فرض رمضان، فلما فرض رمضان
قال: ((فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ)) وحديث ابن عمر بمثل آخر
حديث عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((مَنْ شَاءَ صَامَهُ
وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ))،

وكذلك حديث ابن مسعود مفسر للحديثين السابقين أن هذا
الصيام كان قبل أن ينزل رمضان فلما نزل ترك الفرض.

أولاً: عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، والنبي -
صلى الله عليه وسلم - كما جاء في الأحاديث الأخرى أنه صامه حينما قدم
المدينة وسألهم عن هذا اليوم الذي وجدهم يصومونه فقالوا: ((هَذَا يَوْمٌ
أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ))، وفي لفظ آخر:
((هذا يوم صالح)) وفي لفظ عند مسلم ((هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ)) نجى الله فيه
موسى وقومه أو ومن معه وأغرق فرعون وقومه أو ومن معه كما جاء في
بعض الروايات، ونحن نصومه شكراً لله.

فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((**أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى**)) أو
((**نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ**)) فصام النبي -صلى الله عليه وسلم- وأمر
الناس، وجاء أيضًا أنه قال: ((**أَنْتُمْ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوهُ**)) فأمرهم
النبي -صلى الله عليه وسلم- بالصيام،

فهذه الأحاديث ظاهرها التعارض إذ في حديث عائشة وفي حديث
ابن مسعود وجاء أيضًا عن ابن عباس وغيرهم أن هذا اليوم كانت قريش
تصومه في الجاهلية والنبي -صلى الله عليه وسلم- يعرف ذلك وظاهر
الروايات الأخرى أنه ما علم به إلا حينما قدم إلى المدينة،

والنبي -صلى الله عليه وسلم- إنما قدم إلى المدينة في ربيع الأول عام
هجرته، لم يقدم في المحرم، فدل ذلك على أنه أمضى قريبًا من السنة، فلما
حالت السنة بداية السنة الثانية رأى يهود يعظمون يوم عاشوراء
ويصومونه، فهو في الحقيقة لم يكمل سنة، فمن قال حين قدم المدينة
صدق، فلم يكمل سنة -صلى الله عليه وسلم- من حين قدم حتى رأى
اليهود فهو في السنة الأولى بالنسبة لقدمته -صلى الله عليه وسلم-، لأن
النبي -صلى الله عليه وسلم- ولد في ربيع الأول وهاجر في ربيع الأول
وتوفي في ربيع الأول -صلى الله عليه وسلم-.

فالشاهد إنما سألهم -صلى الله عليه وسلم- في هذا العام ففرض عليهم الصوم وكان صيام رمضان في السنة الثانية من هجرته -صلى الله عليه وسلم- فدل ذلك على أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يصمه ولم يأمر بصومه إلا سنة واحدة فرضاً، لم يأمر بصومه فرضاً إلا سنة واحدة، حيث صام المحرم ثم جاء بعد ذلك صفر، وربيع، وربيع، وجمادى، وجمادى، ورجب، وشعبان، ثم فرض رمضان، فصامه فرضاً سنة واحدة، وأمر بصومه -صلى الله عليه وسلم- ونادى مناديهم أن يصوموا في قرى الأنصار، ونادى -صلى الله عليه وسلم- مناديهم قائلاً: ((مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلْيُصُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ))، يعني فليتّم صومه يُمسك، فدل هذا على فرضية يوم عاشوراء في أول الأمر،

وقد جاءت الرواية هنا عن يهود أنهم صاموه شكرًا لله، وجاء في الرواية الأخرى أنه كان يوم عيد عندهم، وقد جاء هذا في أخبار اليهود، وفي خيبر كانوا يجعلونه يومًا مشهودًا يوم عيد، فيلبسون فيه شاراتهم يعني هيئاتهم الحسنة كما نفعل نحن في العيدين، ويُلَبَّسون صبيانهم ونساءهم أزين الثياب ويتجملون في هذا اليوم ويعدونه عيدًا، وقد جاءت الروايات مصرحة ببيان سبب صيام اليهود، أنه شكرًا لله، حينما نجّى موسى وقومه

وأغرق فرعون وقومه، فكان الحمد لله على هذه النعمة العظيمة إذ نجَّى موسى والمؤمنين به من الغرق وأهلك فرعون ومن معه بالغرق.

وقد جاء عند الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - في مسنده من حديثي أبي هريرة وابن عباس - رضي الله عنهم - على أنه صامه نوحٌ أيضًا شكرًا لله، فإنه قد جاء في المسند من حديث هذين الصحابين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((وَهَذَا يَوْمٌ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ فَصَّامُهُ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى))، وهذا فيه لفظة نظر إذ كان الشكر من نوح على النجا من الغرق وإغراق من كذَّبه، ومثله حصل لموسى - عليه الصلاة والسلام - إذ كان ذلك منه شكرًا لله إذ نجَّاه من الغرق وأغرق فرعون ومن معه، وصامه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذلك تعظيمًا له لأنه يومُ نَجَّى فيه هذان الرسولان ومن معهما - عليهما الصلاة والسلام -.

هذا ظاهر، لكن صيام أهل الجاهلية قريش ما سببه؟ لم يُعرف في هذا شيءٌ على القطع اللهم إلا ما ذُكر في بعض الروايات ولم يُقطع فيها بشيء، أن قريشًا أصابت ذنبًا في الجاهلية، أصابت ذنبًا في الجاهلية وعَظُم عليها فقليل لهم صوموا يوم عاشوراء يُكفِّر الله به عنكم فصاموه، فكانوا

في هذا اليوم يكسون الكعبة ويُعظّمون الحرمتين، فهذا أمثل ما قيل في سبب صيام قريش والجاهلية وإن كانوا ليسوا بأهل كتاب، فإذا صاموه شكرًا وتكفيرًا لهذا الذنب الذي أصابوه، ويوم عاشوراء قد جاء فيه حديث أبي قتادة في صحيح مسلم ((صِيَامُ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ سَنَتَيْنِ وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً))، وهو كفارة للذنوب، فلا يُستغرب حينئذٍ أن تصومه قريش طلبًا لتكفير هذا الذنب، هذا من ناحية سبب صيامه عند اليهود وصيامه عند المشركين وصيامه عند النبي - صلى الله عليه وسلم - والمسلمين معه.

ثالثًا: فرض عاشوراء اختلف فيه على أقوال ثلاثة، والصحيح أنه كان مفروضًا في أول الأمر ومرّ فرضه بمؤكّدات:

- **فأولًا:** صامه النبي - صلى الله عليه وسلم - وأمر بصيامه.
- **ثانيًا:** قال: ((مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَ))، يعني فليُمسِك كما جاء في رواية صحيح مسلم ((فَلَيْتَمَ صَوْمَهُ وَمَنْ صَامَ فَلْيُصِّمَ)).
- **ثالثًا:** أنه بعث مناديه ينادي في قُرى الأنصار أن يصوموا فدلّ ذلك على فرضه.

● **رابعًا:** كان أصحابه -رضي الله عنهم- يُلَهون الصغار، يُصومونهم في هذا اليوم ويُلَهونهم إذا بكوا أعطوهم اللعبة من العِهْن من الصوف يلهو بها الصغير ويُلَهونه عن الجوع حتى لا يأكل، فهذا كَلَّه تأكيدًا لفرضية صوم يوم عاشوراء أوّل الأمر وهي أدلة صريحة صحيحة ترد على من قال إنّ عاشوراء لم يكن مفروضًا، حيث قالوا إنّّه لم يكن هناك فرضٌ لصومٍ قبل صيام رمضان ويدخل في ذلك عاشوراء، وهذه الأحاديث ترد عليهم.

وأما حديث ابن مسعود فهو دليل على أنّه قد كان قبل رمضان فرضًا ثمّ لما فُرِضَ رمضان تُركت فرضية عاشوراء وبقي استحبابه وهو رد على من قال إنّ الاستحباب أيضًا قد ذهب، وهو قولٌ ضعيف فإنّ النبي - صلى الله عليه وسلّم - لم يزل على ذلك حتى العام الذي توفي فيه وقال: **((لَيْنٌ عِشْتُ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ))** وقد ورد ذلك في الحديث الصحيح لكنّه - عليه الصلاة والسلام - توفي قبل أن يحول عليه عاشوراء الآخر فدلّ هذا على استحباب صيام التاسع مع العاشر.

وقد ورد في مراتب صيام عاشوراء ثلاث مراتب:

✽ **أدنى مرتبة:** أن يُصام عاشوراء مُنفردًا.

✽ **المرتبة الثانية:** وهي أفضل منها، أن يُصام يومًا قبله أو يومًا

بعده والأحسن أن يكون التاسع لأنّ النبي -صلى الله عليه وسلّم- همّ به فمات ولم يبلغه فالأحسن أن يكون التاسع.

✽ وجاء في المُسند - مسند الإمام أحمد -: (**صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ**

وَيَوْمًا بَعْدَهُ)) هذه المرتبة الثالثة من مراتب الصيام وهي أعلى المراتب كما يقول الحافظ ابن حجر وهو كلام ابن القيم نقله الحافظ ولم يعزم.

والحق أنّ هذه المرتبة حديثها ضعيف ((**صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ**

وَيَوْمًا بَعْدَهُ)) يعني نصوم ثلاثة أيام عاشوراء ونسبته بيوم ونُلحقه بيوم

ولكن هذا الحديث ضعيف لا تقوم به حُجّة، والصحيح في ذلك أنّه يُصام

عاشوراء ويُصام معه يومٌ واحد إمّا أن يكون قبله وهو التاسع وهو

الأحسن لأنّ النبي - صلى الله عليه وسلّم - همّ به، وإمّا أن يكون بعده

وهو العاشر وهو جائز والله الحمد.

وأما حديث معاوية -رضي الله تعالى عنه- الذي قال فيه: ((**يَا**

أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ وَأَنَا صَائِمٌ

فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ)) هذا الحديث قاله معاوية -رضي الله عنه- راويا له عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، يروي فيه أن الله لم يكتب علينا صيامه، والحق أنه قد تقدم بالأحاديث الدالة على فرضية صومه فكيف يُجمع بينه وبين هذا؟ الجمع بينه وبين هذا ممكن وسهل والله الحمد، ذلك أن معاوية قال هذا وروى هذا الحديث على منبر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في آخر حجة حجها معاوية -رضي الله عنه- حينما كان خليفة للمسلمين، إذ طريق حاج الشام يمر بالمدينة فحج ثم مر بالمدينة فلعله تأخر بها حتى أدركه شهر المحرم، فرقى المنبر وقال: **((هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ))**

فأولا قوله: **((يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ))**؟ كأنه والله أعلم رأى منهم عدم اهتمام بهذا اليوم فأراد أن يحثهم ويذكرهم.

وأما قوله: **((وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ))** فالجمع سهل لأنه -رضي الله عنه- إنما لازم النبي -صلى الله عليه وسلم- بعد إسلامه مع أبيه -رضي الله عنهما- فكان سماعه متأخرا، ففتح مكة هو السنة التي أسلم فيها أبو سفيان ومعه ابنه معاوية فهي السنة الثامنة، والكلام على الفرض كان في السنة الثانية من هجرته -صلى الله عليه وسلم-، ولما تكمل السنة من

قدومه لأنه قدم في ربيع الأول فصامه قبل أن يكمل السنة، وجاء فرض رمضان في السنة الثانية من هجرته، ومعاوية لم يعلم بهذا لأنه إنما صحب النبي -صلى الله عليه وسلم- بعد إسلامه، وإسلامه كان عام الفتح، وعام الفتح كان سنة ثمان من الهجرة،

فهنا أدرك من النبي -صلى الله عليه وسلم- آخر الأمرين وهو التخيير بعدما نُسِخَ الفرض، فحدث بالذي سمعه فلا تعارض بين روايته وبين الروايات الأخرى، الآن أخي يسمع مني شيئاً وأخي بالأمس سمع مني شيئاً، هذا سمع مني يوم أن كانت المشكلة كذا وكذا، وهذا سمع مني بعدما زالت المشكلة فلا تعارض بينهما، فالذين نقلوا الفرض كان قبل أن يُفرض صيام رمضان، والذين نقلوا التخيير كان بعد فرض صيام رمضان، فلا تعارض بينهما فكل نقل ما سمع، فهذا الذي يحمل عليه حديث معاوية -رضي الله تعالى عنه- وهو قوله: ((فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ)) فإنه إنما أدرك من النبي -صلى الله عليه وسلم- زمن التخيير، وزمن التخيير كان بعد السنة الثانية التي فرض فيها صوم رمضان، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- في السنة الثانية فرض عليه

وصام تسع رمضانات - صلوات الله وسلامه عليه - كلها في الحر الشديد
في الشهور الصائفة القائظة - صلوات الله وسلامه عليه -.

وأما حديث أبي موسى وقوله - رضي الله عنه - : ((كَانَ يَوْمٌ
عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوهُ
أَنْتُمْ))، هو محمول على الفرض كما تقدم في الصور الأولى حينما قال: ((أَنَا
أَحَقُّ بِمُوسَى)) فصامه وأمر بصيامه،

فقوله: ((فَصُومُوهُ أَنْتُمْ)) هذا أمر منه - صلى الله عليه وسلم - وهو
محمول على حين قدمته - صلى الله عليه وسلم - أول ما قدم المدينة، وأما
حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ((مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا
الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ))، فهذا الحديث
موقوف من قوله - رضي الله تعالى عنه - لكنه أضاف قبله إلى النبي - صلى
الله عليه وسلم - في الفعل، ومعلوم فضل كل واحد من الاثنين.

فأما صوم شهر رمضان فإنه قد صحت الأحاديث فيه أنه يكفر ما
تقدم من الذنب ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))

وأما صيام عاشوراء أيضًا قد تقدّم في حديث أبي قتادة أن النبي -

صلى الله عليه وسلم - قال: ((وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً))

وقوله: ((يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ)) فيه

دلالة على استمرارية فضيلة صوم يوم عاشوراء، فإن ابن عباس - رضي

الله عنهما - متأخر الإسلام أسلم مع أبيه عام الفتح، العباس بن عبد

المطلب أسلم عام الفتح وابنه معه، فلزومه - رضي الله تعالى عنه - للنبي -

صلى الله عليه وسلم - كانت مدة يسيرة آخر سنة ثمان، فإن النبي - صلى

الله عليه وسلم - فتح مكة في رمضان سنة ثمان شوال، وذو القعدة، وذو

الحجة من ثمان، ثم السنة التاسعة، ثم السنة العاشرة، كم؟ سنتين وثلاثة

أشهر يُضاف عليها المحرم، وصفر، وبعض ربيع، فهذه قرابة سنتين وستة

أشهر لزم فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - وحمل عنه علمًا كثيرًا وحصل

له ذلك العلم ببركة دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - له: ((اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ

فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ)) فأصبح أفقه أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -

وسلم - ممن هم في سنه، وقد كان حريصًا - رضي الله تعالى عنه - في صغره

على تقصد كبار أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، وإلا فسماعه من

حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان قليلاً جداً، قيل خمس

وثلاثون أو ستة وثلاثين التي قال فيها سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأنه كان صغير السنّ إذ حجة الوداع التي كانت الحجة الوحيدة والأخيرة في حياته - صلى الله عليه وسلم- بعد الرسالة كانت سنة عشر، وابن عباس يقول: "وأنا يومئذٍ غلام قد ناهزت الاحتلام"، حينما مرّ بين يدي الصف قال: "أقبلت على حمارٍ أتانٍ وأنا يومئذٍ غلام قد ناهزت الاحتلام ورسول الله - صلى الله عليه وسلم- يصلي بالناس بمِنى إلى غير جدار، قال فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ومرت بين يدي بعض الصف"

فكان غلامًا في ذلك الحين لكنه بحرصه وجدّه واجتهاده قبل ذلك بفضل دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- له حصل علمًا كثيرًا حتى أصبح مرجع الأمة بعد انقراض كبار الصحابة -رضي الله عنهم- فكان -رضي الله عنه- بحر لا تكدّره الدلاء في العلم وفهم كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- الشاهد أنه أخبر بذلك في آخر حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو دليل على أن النبي -صلى الله عليه وسلم- استمر على تحرّي صيام يوم عاشوراء إلى آخر حياته -صلوات الله وسلامه عليه- فهذا الذي يُستفاد من قول ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- في هذا الحديث والله أعلم،

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله
وأصحابه أجمعين.



الأسئلة:

السؤال:

جزاك الله خيرًا يا شيخ، ابن عباس كم حديث صرح بسماعه؟

الإجابة:

قيل إنه لم يسمع من النبي إلا ستة وثلاثين حديثًا وأظن الحافظ
أوصلها إلى أربعين حديثًا وجد أحاديث أخرى ما بين صحيح وضعيف
ولكن أكثر علمه عن بقية أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يأتي
إلى أحدهم فيتوسد الباب فتسقي عليه الريح التراب وهو على الباب حتى
يخرج فيسأله.

السؤال:

شيخ ما يستقيم أن نقول أن قريشًا كانت تصوم عاشوراء تأثرًا
باليهود لتنقل الناس؟

الجواب:

كان ممكن يقال هذا ولكن لما جاءت هذه الروايات استأنس بها
أعلم هذا؛ لأن هذا لا قطع فيه ظنّ نعم وقريش تأنف من متابعة الناس
معروفة هذا

وَقُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْرَ بِهَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا
سَلَّطَتْ بِالْعُلُوِّ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ عَلَى سَائِرِ الْبُحُورِ جُيُوشًا
تَأْكُلُ الْغَتَّ وَالسَّمِينَ وَلَا تَتْرَكَ فِيهِ لَذِي الْجَنَاحَيْنِ رَيْشًا
هَكَذَا فِي الْبِلَادِ حَيَّ قُرَيْشٌ يَأْكُلُونَ الْبِلَادَ أَكْلًا كَمِيشًا

ما يحبون مشابهة الناس لكن قيل لهم كما في هذه الرواية وفي صحتها
مقال إنهم إذا صاموه كفّر عنهم فكانوا يبالغون، فلو كان الأمر فقط في
التشبه باليهود لما كانوا يعظمون أيضًا هذا اليوم بمبالغته بكسوة الكعبة لا
يكسونها إلا بهذا اليوم.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط

www.miraath.net



وجزاكم الله خيرا